

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

بقدر الفاتحة بخلاف القراءة من غيرها خلافا لابن عقيل حيث اعتمد أن يكرر الذكر أو يضيف إليه ذكرا آخر حتى يصير بقدر الفاتحة لأن هذا بدل من غير الجنس فأشبهه التيمم فإن عرف بعضه أي بعض الذكر المذكور كرهه أي ذلك البعض بقدره مراعيًا لعدد الحروف والجمل كمن عرف آية فأكثر من الفاتحة ويتجه جواز ترجمة هنا أي فيما إذا عرف بعض الذكر وعجز عن بيان باقيه فيأتي بما عرفه منه ويترجم عن الباقي بلغته ليستوعب جميع الذكر المأمور به بعضه بلفظه وبعضه بمعناه وهذا الاتجاه تميل النفس إليه لكن يعكر عليه أن الذكر بدل عن القرآن ولا ريب أنه أضعف منه والترجمة عن الذكر بدل عنه وهي أضعف من الأضعف فلا تقوم مقام مبدلها وإلا يعرف شيئا من الذكر وقف بقدر قراءة الفاتحة كأخرس ومقطوع لسان لأن القيام ركن مقصود في نفسه لأنه لو ترك مع القدرة عليه لم تجزئه فمع القدرة تجب القراءة والقيام بقدرها فإذا عجز عن أحدهما لزمه الآخر لحديث إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه